



بعثة الجماهيرية العربية الليبية الإشتراكية العظمى
لدى الأمم المتحدة - نيويورك

**الدورة الخامسة والستون
للجمعية العامة للأمم المتحدة**

كلمة

الأخت | سميحة الامين أبو بكر
عضو بعثة الجماهيرية العربية الليبية

أمام
اللجنة الثالثة

حول

السيد الرئيس،،

بداية أتقدم إليكم بالتهنئة بمناسبة انتخابكم رئيساً لهذه اللجنة، وتهنئتي موصولة إلى السادة أعضاء هيئة المكتب، ويعرب وفد بلادي عن تأييده للبيان الذي أدلّى به السيد ممثل اليمن باسم مجموعة الـ 77 والصين.

السيد الرئيس،،

يكتسي هذا البند أهمية خاصة حيث أجمع المجتمع الدولي على حق المرأة في المساواة مع الرجل، وضرورة تعزيز مساحتها في

السيد الرئيس،،،

لقد أولت الدولة اهتماماً كبيراً بمرافق الرعاية الصحية الأولية للمرأة الحامل، حيث تخضع للمتابعة والإشراف الطبي خلال فترة الحمل والولادة ، وبلغت نسبة الأمهات اللواتي حصلن على رعاية صحية قبل الولادة (98%)، الأمر الذي أدى إلى انخفاض معدل وفيات الأمهات من (77) حالة وفاة لكل مائة ألف حالة ولادة حيّة عام 1992 إلى (27) حالة وفاة لكل مائة ألف حالة ولادة حيّة عام 2007.

وقد أظهرت نتائج التعداد السكاني لعام 2006 أن النساء يشكلن (49.3%) من عدد السكان، وأن معدل البقاء على قيد الحياة لدى الإناث سجل ارتفاعاً حيث وصل متوسط العمر للنساء إلى (75) سنة في عام 2005، وبلغت نسبة إلتحاق الإناث بمراحل التعليم المتوسط (الثانوي) والعالي (98.4%) في عام 2006 .

إيماناً من ليبيا بأهمية تفعيل حقوق المرأة التي كفلتها الشريعة الإسلامية، فقد أصدرت العديد من التشريعات التي كفلت للمرأة المساواة مع الرجل في الحقوق والواجبات، وإزالة التمييز بين الجنسين على أساس النوع، حيث ضمن المشرع الليبي حق المرأة في العمل في جميع المجالات، والتمتع بالضمان الاجتماعي، والمعاش التقاعدي، والتملك ومزاولة الأنشطة الاقتصادية، والتمتع بالخدمات التعليمية، والصحية، وحصولها على امتيازات إجازة الوضع ورعاية الأطفال. كما حققت المرأة الليبية إنجازاً آخرأ بإصدار القانون رقم (24) لعام 2010، بشأن أحكام الجنسية الليبية، حيث نصت المادة (11) منه واقتبس "يجوز منح أولاد المواطنات الليبيات المتزوجات من غير الليبيين الجنسية الليبية، وتحدد اللائحة التنفيذية الضوابط الازمة لتنفيذ هذه المادة" انتهى الاقتباس.

وفي مجال الأحوال الشخصية، حظيت المرأة بعناية خاصة من المشرع، حيث أكد القانون رقم (10) لسنة 1984، بشأن الأحكام

الخاصة بالزواج والطلاق، المركز القانوني المتساوي للمرأة والرجل في التشريع، وفي التقاضي أمام المحكمة، وحضر على الرجل المتزوج الزواج بامرأة أخرى إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الزوجة الأولى.

وتؤكدنا على التزامها بتنفيذ التعهادات المتفق عليها دوليا، تم إطلاق المشروع الوطني لاستراتيجية النهوض بالمرأة في الجمهورية العظمى (2010 - 2014) في 1/08/2010، برعاية الدكتورة "عائشة معمر القذافي" أمين عام جمعية واعتصموا للأعمال الخيرية سفيرة الأمم المتحدة للنوايا الحسنة، وهي تهدف إلى تعزيز القيم والاتجاهات والسلوكيات لدعم النهوض بالمرأة، وتمكينها من المشاركة بفاعلية في النهوض بالمجتمع.

للأراضي الفلسطينية، وحصار غزة، وبناء المستوطنات إلا دليل على ذلك.

كما يعرب وفد الجماهيرية العربية الليبية عن القلق إزاء تردي أوضاع المرأة في أجزاء مختلفة من القارة الأفريقية، جراء تردي الأوضاع الاقتصادية في بلدانها، وانتشار الأمراض والجوع والفقر. وفي هذا الإطار، يدعوه وفد بلادى المجتمع الدولى إلى إيلاء مزيد من الاهتمام، والتركيز أكثر على الظروف المحيطة بالنساء في أفريقيا، ومساعدتهن على تجاوز الأزمات التي تعيقهن عن تحقيق طموحهن